

جواهر المثاني

في

علم المعاني

+

تأليف

يوسف المسعود فوفوري

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف المرسلين، سيدنا ومولانا محمد، وعلى آله وأصحابه ومن اتبعهم بإحسان إلى يوم الدين.

وبعد: يقول يوسف المسعود فوفوري جلوا، هذا كتاب سميته: "جواهر المثاني في علم المعاني"، والله أسأل فيه بلوغ القصد، وهو حسبي ونعم الوكيل نعم المولى ونعم النصير.

بَابُ الْمَبَادِي

فصل: وتاريخ العلم يرتبط بالمصطلحات التي أطلقها البلاغيون على المباحث البلاغية المرتبطة بالجملة، ولكن لا تحتوي كتب البلاغة [القديمة] على أي إشارة لهذا العلم، ولم يُذكر أن أحداً كان يعرفه قبل السكاكي، ويُذكر أن الأوائل استخدموا هذا المصطلح في دراساتهم القرآنية والشعرية، وكانوا يقولون: (معاني القرآن، ومعاني الشعر)، واتخذوا من ذلك أسماءً لكتبهم، ولقد وردت أقدم الإشارات إلى هذا العلم في قول السيرافي: (معاني النحو مقسمة بين حركات اللفظ وسكناته، وبين وضع الحروف في مواضعها المتعددة، وبين تأليف الكلام في التقديم والتأخير،...).

ويعتبر عبد القاهر الجرجاني الإمام هو من تكلم عن العلم، ولم يطلقه كمصطلح، إلا بعد مجيء السكاكي في القرن الخامس، وقسم العلوم إلى ثلاثة أقسام.

فصل: واسمه: "علم المعاني"، ولعل أول من أطلق المصطلح على الموضوعات، وما التي سماها عبد القاهر الإمام: "النظم، أو معاني النحو"، هو السكاكي.

وقد سماه الجرجاني رحمه الله من قبل (علم معاني النحو)، وما لم يسمه قط "علم المعاني".

وقيل: "أول من سماه علم المعاني هو الزمخشري كما في مقدمة تفسيره الكشاف. وأول من وضع علم المعاني إذاً هو من وضع النحو، والخلاف فيه معروف. ولكن لو قال قائل: إن سيبويه هو من فعل ذلك في كتابه (الكتاب) لما كان مخطئاً إن شاء الله لكونه أول كتاب يصل إلينا في النحو".

هذا: ومن سماه هو والبيان: "علم البلاغة" وذلك لمكان مزيد اختصاص لهما بها.

ثم والبلاغة ترجع إلى غيرهما من العلوم، كما في توابعها مما في معنى "البديع".

ومن سمى الثلاثة "علم البيان" ومن يسمى العلم "علم المعاني" والأخيرين "علم البيان" ومن سمى

الثلاثة "علم البديع".

فصل: واضع العلم: الإمام الجرجاني عبد القاهر.

فصل: وموضوع العلم: اللفظ العربي، من حيث إفادته المعاني الثواني التي هي الأغراض المقصودة للمتكلم، من جعل الكلام مشتملاً على تلك اللطائف والخصوصيات التي بها يطابق مقتضى الحال.

فصل: واستمداده: من الكتاب والحديث النبوي وكلام العرب.

فصل: وتعريفه: علم يعرف به أحوال اللفظ العربي التي يطابق بها مقتضى الحال، فتختلف صور الكلام باختلاف الأحوال.

وقيل: أصول وقواعد يعرف بها كيفية مطابقة الكلام لمقتضى الحال، بحيث يكون وفق الغرض الذي سيق له.

فصل: وحكمه أنه ضروري لمن أراد فهم أساليب البلاغة، أو أنه: تعلماً وتعليماً فرض كفاية، إذا قام به أحد يكفي به سقط عن الباقيين.

فصل: ومنزله: أنه مقدم على البيان لكونه منه بمنزلة المفرد من المركب، لأن البيان علم يعرف به إيراد المعنى الواحد في تراكيب مختلفة، بعد رعاية المطابقة لمقتضى الحال. ففيه زيادة اعتبار ليست في المعاني علمها، والمفرد مقدم على المركب طبعاً.

فصل: وغايته: صون اللسان عن الخطأ في تأدية المعنى الذي يريد المتكلم لإيصاله إلى ذهن السامع.

فصل: وثمرته: إعجاز القرآن الكريم من جهة ما خصه الله به من جودة السبك وحسن الوصف وبراعة التراكيب ولطف الإيجاز وما اشتمل عليه من سهولة التركيب، وجزالة كلماته وعذوبة ألفاظه وسلامتها إلى غير ذلك من محاسنه التي أفعدت العرب عن مناهضته، وحارت عقولهم أمام فصاحته وبلاغته. والوقوف على أسرار البلاغة والفصاحة في منشور كلام العرب ومنظومه حتى يتحذي حذوه، وتنسج على منواله، وتفرق بين جيد الكلام ورتيئه.

فصل: وانفراده من النحو: فهو قريبه وقرينه، والذي توحي معاني النحو، وغالبه من علم النحو.

ثم والنحو غايته أن ينزل المفردات على ما وضعت له ويركبها عليها.

والعلم هذا: من وراء ذلك ألا وهو مقاصد لا تتعلق بالوضع مما تتفاوت به أغراض المتكلم على أوجه لا تنتهي، وما لا تعلم إلا بعلم المعاني.

فصل: ونسبته بين العلوم التباين إلا بينه وبين النحو فالعلم من النحو انفراد، وإلا بينه وبين أصول الفقه، فإنهما في غاية التداخل، فإن الخبر والإنشاء اللذين يتكلم فيهما العلم هما أيضا في حد ذاتهما موضوع غالب أصول الفقه، وأن كل ما يتكلم عليه الأصولي من الأمر للوجوب والنهي للتحريم ومسائل الإخبار والعموم والخصوص والإطلاق والتقييد والإجمالي والتفصيل والتراجيح كلها ترجع إلى موضوع المعاني نفسه، والحاصل أنه ليس في أصول الفقه ما ينفرد به كلام الشارع عن غيره إلا الحكم الشرعي والقياس، وأشياء يسيرة.

باب الخبر والإنشاء

الخبر: ما يصح أن يقال فيه إنه: صدق أو كذب.

وقيل: كل كلام يحتمل الصدق والكذب لذاته.

وقيل: هو ما يتحقق مدلوله في الخارج بدون النطق به.

والإنشاء: ما لا يصح أن يقال فيه إنه: صدق أو كذب.

هذا: ثم اختلف القوم في الخبر انحصاره في المصطلحين أو يزيد، فالجمهور إلى انحصاره فيهما، والجاحظ إلى ثلاثة: صادق وكاذب، وغير صادق ولا كاذب، لأن الحكم إما مطابق للواقع مع اعتقاد المخبر له أو عدمه، وإما غير مطابق مع الاعتقاد أو عدمه، فالاول أي المطابق مع الاعتقاد هو الصادق، والثالث أي غير المطابق مع الاعتقاد هو الكاذب، والثاني والرابع أي المطابق مع عدم الاعتقاد، وغير المطابق مع عدم الاعتقاد كل منهما ليس بصادق ولا كاذب. واحتج بـ {أفترى على الله كذبا أم به جنة}.

وأجيب عنه: بأنّ الافتراء هو الكذب عن عمد، فهو نوع من الكذب، فلا يمتنع أن يكون الاخبار حال الجنون كذبا أيضا، لجواز أن يكون نوعا آخر من الكذب، وهو الكذب لا عن عمد، فيكون التقسيم للخبر الكاذب، لا للخبر مطلقا، والمعنى افترى أم لم يفتر، وعبر عن الثاني بـ {أم به جنة}، لأن الجنون لا افتراء له.

هذا: ثم الأكثر على أن الصدق مطابقة الحكم للواقع، والكذب عدم المطابقة.

وقوم على أن الصدق مطابقة الحكم للاعتقاد، فبين الصواب والخطأ، والكذب عدمها له.

واحتجوا بوجهين:

أحدهما: قول "ما كذب ولكنه وهم"، فمن اعتقد أمراً فأخبر به ثم ظهر خبره بخلاف الواقع لا يقال: "كذب" ولكنه "أخطأ".

ورد بأن المنفي عنه إنما هو تعمد الكذب، لا الكذب نفسه، بدليل تكذيب الكافر إذا قال: الإسلام باطل، وتصديقه إذا قال الإسلام حق، فقول: "ما كذب" متأول بما كذب عمداً.
والثاني: قوله تعالى: {والله يشهد إن المنافقين لكاذبون}، كذبهم في قولهم: "إنك لرسول الله" وإن كان مطابقاً للواقع، لأنهم لم يعتقدوه.

هذا: وأجيب عنه بوجوه: منها: أن المعنى نشهد شهادة واطأْتُ فيها قلوبنا ألسنتنا، كما يترجم عنه "إن" واللام، وكون الجملة اسمية في قولهم، {إذا جاءك المنافقون قالوا نشهد إنك لرسول الله والله يعلم إنك لرسوله والله يشهد إن المنافقين لكاذبون}، فالتكذيب في قولهم "نشهد" وادعائهم فيه المواطأة، لا في قولهم: {إنك لرسول الله}.

ومنها: أن التكذيب في تسميتهم إخبارهم شهادة، لأن الإخبار إذا خلا عن المواطأة لم يكن شهادة في الحقيقة.

ومنها: أن المعنى لكاذبون في قولهم: {إنك لرسول الله}، عند أنفسهم، لاعتقادهم أنه خبر على خلاف ما عليه حال المخبر عنه.

هذا: وقد يجاب عنه بـ"أن يكون التكذيب راجعاً إلى حلف المنافقين وزعمهم أنهم لم يقولوا لا تنفقوا على من عند رسول الله حتى ينفضوا من حوله. لما في البخاري، عن زيد بن أرقم أنه قال: كنت في غزاة فسمعت عبد الله بن أبي بن سلول يقول: لا تنفقوا على من عند رسول الله حتى ينفضوا من حوله ولو رجعنا من عنده ليخرجن الأعز منها الأذل. فذكرت ذلك لعمي، فذكره للنبي صلى الله عليه وسلم فدعاني فحدثته فأرسل رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى عبد الله بن أبي وأصحابه فحلفوا ما قالوا، فكذبني رسول الله صلى الله عليه وسلم وصدّقهم، فأصابني همّ لم يصبني مثله قط، فجلست في البيت، فقال لي عمي ما أردت إلى أن كذبتك رسول الله صلى الله عليه وسلم ومقتك، فأنزل الله تعالى: {إذا جاءك المنافقون}، فبعث إلى النبي عليه الصلاة والسلام فقرأ، فقال إن الله صدقك يا زياد" ..

فصل: ثم ولكل جملة ركنان: محكوم عليه، أو مخبر عنه وما مسند إليه، وهو: الفاعل وما في معناه ونائبه، والمبتدأ الذي له خبر، ومرفوع المبتدأ المكتفي به، وما أصله مبتدأ، وما في معنى: " اسم كان

وأخواتها، واسم إنّ وأخواتها، والمفعول الأول للأفعال التي تنصب مفعولين، والمفعول الثاني للأفعال التي تنصب ثلاثة مفاعيل.

ومحكوم به، أو مخبر به وما مسند وهو: الفعل واسمه، والمبتدأ المكتفي بمرفوعه، وخبر المبتدأ، وما أصله خبر المبتدأ، وما في معنى: "خبر كان وأخواتها وخبر إن وأخواتها، والمفعول الثاني للأفعال التي تنصب مفعولين أصلهما مبتدأ وخبر، والمفعول الثالث للأفعال التي تنصب ثلاثة مفاعيل"، ومن المسند المصدر النائب عن فعل الأمر.

والمسند قد يكون متعلقات إذا كان فعلا أو ما في معناه من: المصدر واسم الفاعل واسم المفعول والصفة المشبهة واسم التفضيل والظرف.

والنسبة التي بين المسند والمسند إليه: الاسناد.

هذا: فالمسند والمسند إليه، هما ركنا الجملة الأساسيان، وما زاد عليهما غير المضاف إليه وصلة الموصول فهو قيد. والقيود هي: أدوات الشرط، وأدوات النفي وحروف الجر والمفاعيل الخمسة، المفعول به والمفعول المطلق والمفعول فيه والمفعول لأجله والمفعول معه والحال، والتمييز والتوابع الأربعة: وما: النعت والعطف والتوكيد والبدل.

هذا: وأخبار الله تعالى ورسوله، والحقائق العلمية والبديهيات التي لا يشك فيها، لا يمكن أن تحمل الكذب مع أنها إخبار عن شيء، ولا يجوز أن توصف بالكذب، وأخبار مسليمة الكذاب وأشباهه لا يجوز أن توصف بالصدق، لا من حيث النظر إلى الجملة وإنما من حيث النظر إلى المتكلم، فامتناع الصدق في كلام مسليمة الكذاب ومن في معناه فيما يدعيه من النبوة، لا من أن الكلام لا يصح أن يوصف بالصدق، لأنه لو قاله الرسول صلى الله عليه وسلم لوصف بالصدق، لكن باعتبار أن المتكلم به كاذب، وخبر الله ورسوله لا يمكن أن يوصف بالكذب، لأنه خبر الله ورسوله.

فصل: الخبر: جملة فعلية وضعت لإفادة الحدوث في زمن مخصوص مع الاختصار، وما قد تفيد الاستمرار التجددي بالقرائن إذا كان الفعل مضارعا. أو اسمية: وضعت لثبوت المسند للمسند إليه، وما قد تفيد الاستمرار بالقرائن إذا لم يكن في الخبرها فعل.

هذا: والأصل في الخبر لإفادة المخاطب الحكم الذي تضمنته الجملة، وما يسمى "فائدة الخبر"، أو لإفادة أنّ المتكلم عالمٌ به، وما يسمى "لازم الفائدة"، وقد يضمهما أغراضا أخرى تفهم من السياق

والقرائن، وما منها: الاسرحام والاستعطاف وإظهار الضعف أو التحسر أو رفع الهمة والفخر والمدح والتحذير والتوبيخ، والأمر والنهي والوعد والوعيد والدعاء والإنكار والتبكيك والتمني، والإنكار والتبكيك معا، والنفي والتعظيم، وربما يجيء اللفظ خبرا والمعنى شرطا وجزاء.

فصل: أضرب الخبر في اعتبار الاثبات واعتبار النفي ثلاثة: فيجرد عن التأكيد لخالي الذهن من الحكم، ويحسن التأكيد نفسه للمتعدد فيه طالب لمعرفة، ويجب للمنكر له بمؤكد واحد أو أكثر حسبا لإنكاره، فابتدأيا وطلبيا وإنكاريا.

ثم وقد يؤكد للخالي ولا يؤكد للأخرين، وذلك لتنزيل الخالي منزلة المتردد، إذا تقدم في الكلام ما يشير إلى حكم الخبر، وتنزيل غير المنكر منزلة المنكر لظهور أمارات الإنكار عليه، وتنزيل المنكر منزلة غير المنكر، كان لديه دلائل وشواهد لو تأملها لارتدع عن الانكار، اللهم إلا إن نزل منزلة السائل، فيؤكد بما دون الإنكار.

هذا: ويقاس النفي على الاثبات: كأن تقول: "ليس زيد، أو ما زيد منطلقا، أو بمنطلق" و"والله ليس زيد، أو ما زيد منطلقا، أو بمنطلق" و"ما ينطلق، أو إن ينطلق زيد" و"ما كان زيد ينطلق" و"ما كان زيد لينطلق" و"لا ينطلق زيد" و"لن ينطلق زيد" و"والله ما ينطلق، أو ما إن ينطلق زيد".

فصل: ويكون التأكيد بـ "أنّ" وإنّ المحففتين أو المثقلتين، و"كأنّ"، ولام الابتداء وأحرف التنبيه والقسم ونوني التوكيد المحففتين أو المثقلتين، والحروف الزائدة وما منها حروف التنبيه، و"أما" استفتاح، وما تكثر قبل القسم، و"ألا" الاستفتاحية، والتكرير بأضره، وقد وبالتمثيل، والجملة الإسمية، وضمير الفصل، وأما الشرطية، و"لكنّ" لتأكيد الجمل، أو للتأكيد مع الاستدراك، أو للتوكيد دائما، والسين التي للإستقبال، و"لن" التي للنفي.

فصل: والإنشاء: كل كلام لا يحتمل الصدق والكذب لذاته.

وهو طلبي يستدعي مطلوبا لم يحصل وقت الطلب، وهو بالأمر والنهي والاستفهام والتمني والنداء.

فالأمر: طلب الفعل على وجه الإستعلاء بصيغة مخصوصة. أو طلب الفعل على وجه الاستعلاء والالزام. أو هو صيغة تستدعي الفعل. أو هو قول يبنى عن استدعاء الفعل من جهة الغير على جهة الاستعلاء. وهي: فعل الأمر، والمضارع المقرون باللام، واسم فعل الأمر، والمصدر النائب عن فعل الأمر،

وقد تخرج الصيغ عن الأصل إلى معانٍ أخرى، تفهم من سياق الكلام وقرائن الأحوال: كالدعاء أو المسألة والالتماس للمساوي والتمني لما لا يعقل والتهديد، والتعجيز والتسوية، والنصح والارشاد والتمييز، والإباحة والإهانة والدوام، والتخيير والتأديب والتعجب، والإذن والتسخير أو التكوين والاحتقار والتسليم والندب، والتلحيف مع التحسير، والخبر والامتنان والاكرام والتفويض والتكذيب والمشورة والاعتبار.

والنهي: طلب الكف عن الفعل على وجه الاستعلاء بصيغة واحدة. أو طلب الكف عن الفعل على وجه الاستعلاء والالزام. وما المضارع مع لا "الناهية"، فألفاظ: اجتنب، واترك، ودع، وتجنب وما في المعنى، ليست نهيًا وإن كانت طلبًا للكف عن الفعل، لأنها ليست صيغته، وقد تخرج عن الأصل إلى معانٍ أخرى، تفهم من المقام والسياق: كالدعاء، والالتماس والكراهة والائتناس والتمني والتهديد، والنصح والتوبيخ والتحقير والتئيس وبيان العاقبة.

والاستفهام: طلب العلم بشيء. أو طلب الإعلام بالشيء. أو هو طلب العلم بشيء لم يكن معلوماً من قبل. وأدواته: الهمزة و"هل" و"ما" و"من" و"متى" و"أَيَّان" و"كيف" و"أين" و"أني" و"كم" و"أيّ".

ثم وقد تأتي الأدوات استفهامية وغير استفهامية. والهمزة الأصل.

فالهمزة لطلب التصور أو التصديق: والتصوير إدراك المفرد، والتصديق إدراك النسبة، فإدراك الشيء والحكم عليه.

والمسؤول عنه في التصور ما يلي الهمزة نفسه، وله معادل يذكر بعد "أم" وتسمى متصلة، وقد لا يذكر المعادل، إذا كان مفهوماً.

والمسؤول عنه في التصديق: النسبة، ولا يكون لها معادل. وقد تجيء "أم" بعدها فتقدر منقطعة وتكون بمعنى "بل".

وهل "للتصديق فقط، وما يمتنع معها المعادل، وهي بسيطة: كانت عن وجود شيء في نفسه، ومركبة: عن وجود شيء لشيء.

و"ما" لشرح الاسم، أو الماهية، أو حال المذكور معها. و"من" لتعيين العاقل. و"متى" لتعيين الزمان. و"أَيَّان" للمستقبل منه. و"كيف" للحال. و"أين" للمكان. و"أني" في معنى "كيف" وفي "من" أين وفي "متى". و"كم" للعدد المبهم. و"أيّ" لتمييز أحد المتشاركين في أمر يعمهما.

هذا: وقد تخرج الألفاظ عن معناها الأصلي لمعان أخرى، تفهم من سياق الكلام: كالتسوية، والنفي، والانكار، والأمر، والنهي، والتشويق، والتعظيم، والتهويل والتعظيم والتهكم والوعيد والاستبطاء والتنبيه على الخطأ والتنبيه على الباطل والتنبيه على ضلال الطريق والتكثير والتحقير، والتعجب والاستئناس والتقرير.

والتمني: طلب شيء محبوب لا يرجى حصوله لكونه مستحيلاً أو بعيد الوقوع. أو توقع أمر محبوب في المستقبل. وما كان متوقعا الترجي. وما يعبر عنه بـ"عسى" و"لعل". وللتمني أدوات: وما "ليت" الأصل، و"هل" و"لو" و"لعل".

والنداء: طلب الإقبال بحرف نائب مناب "أدعو". أو التصويت بالمنادى ليقبل. أو طلب إقبال المدعو على الداعي. أو طلب الإقبال بـ "يا" أو إحدى أخواتها، وأدواته: "يا" والهمزة "أئي" و"آي" وأياً "و"هيا" و"وا" فالهمز و"أئي" للقريب، وغيرهما للبعيد. وقد ينزل البعيد منزلة القريب، فينادى بما ناسبه، وبالعكس.

هذا: وقد تخرج الألفاظ عن معناها الأصلي إلى معان أخرى تفهم من السياق بمعونة القرائن وما منها: الإغراء والاستغاثة والندبة والتعجب والزجر والتحسر والتوجع والتذكر والتحير والتضخّر والاختصاص.

وغير طلبي: وما ليس الطلبي: وبالتعجب والقسم وصيغته، وما منها: "العمر" والرجاء وصيغ العقود، كـ"بعث" و"اشتريت" و"طلقت" و"وقفت" و"رهنت" و"هبت" و"قبلت"، وصيغ المدح والذم، وما منها: "نعم وبئس" و"حبذا ولا حبذا". وما الأنواع ليست داخلية في العلم.

فصل: قد يُخبر ويراد به الانشاء: وذلك لأغراض وما منها: التفاؤل والاحتراز عن صورة الأمر تأدبا واحتراما، والتنبيه على تيسر المطلوب لقوة الأسباب، والمبالغة في الطلب للتنبيه على سرعة الامتثال، وإظهار الرغبة. وينشأ ويراد به الإخبار: وذلك لأغراض وما منها: إظهار العناية بالشيء والاهتمام بشأنه، والتحاشي والاحتراز عن مساواة اللاحق بالسابق.

باب التعريف والتنكير

المعرفة ما دل على شيء معين. والنكرة ما دل على شيء لا بعينه. والمعرفة خمس، وما: الضمير ثم العلم ثم الإشارة والموصول ثم المعرف باللام والألف ثم المضاف إلى واحد منها إضافة معنوية. هذا: وتتفاوت النكرات أيضا في مراتب التنكير، وكلما ازدادت النكرة عموما زادت إبهاما في الوضع.

ثم ويدخل التعريف على المسند إليه، لأن الأصل فيه أن يكون معرفة لأنه المحكوم عليه، والحكم على المقيد لا يقيد، ولذلك فإنه يعرف لتكون الفائدة أتم، لأن احتمال تحقق الحكم متى كان أبعد كانت الفائدة في الاعلام به أقوى، ومتى كان أقرب كانت أضعف. فصل: واختلاف التعريف إنما يكون بوسائل، وما:

الإضمار: كان المقام مقام التكلم، أو مقام الخطاب، وأصل الخطاب أن يكون لمعين، وقد يترك إلى غير معين. أو كان المقام مقام الغيبة، لكون المسند إليه مذكورا أو في حكم المذكور لقرينة. هذا: والأصل في الخطاب أن يكون لمشهد معين، وقد يخاطب غير المشاهد إذا كان مستحضرا في القلب، وغير المعين إذا قصد تعميم الخطاب لكل من يمكن خطابه على سبيل البدل لا التناول دفعة واحدة.

ثم والأصل في الضمير وضعه عدم ذكره، إلا بعد تقدم ما يفسره، وقد يعدل عن هذا الأصل فيقدم الضمير على مرجعه لما من تمكن ما بعد الضمير في نفس السامع لتشوقه إليه، وما من ادعاء أن مرجع الضمير دائم الحضور في الذهن.

والعلمية: لإحضاره بعينه في ذهن السامع ابتداء باسم مختص به. أو لتعظيمه أو إهانته، كما في الكنى والألقاب المحمودة والمذمومة. أو لكناية حيث الإسم صالح لها. أو لإيهام استلذاذه، أو التبرك به، أو التفاؤل، أو التطير أو التسجيل.

والموصولية: لعدم علم المخاطب بالأحوال المختصة به سوى الصلة، واستهجان التصريح بالإسم، أما من جهة تركيبه من حروف يستقبح اجتماعها أو لإشعاره في أصله بمعنى تقع النفرة منه لاستقذاره

عرفا، ولزيادة التقرير، أو التفخيم، أو تنبيه المخاطب على غلظه، أو التشويق أو التوبيخ أو الاستغراق، أو للإيماء إلى وجه بناء الخبر، وربما جعل ذريعة إلى التعريض بالتعظيم لشأن الخبر.

والإشارة: ويؤتى بالمسند إليه اسم إشارة لأحد أمور، وذلك: أن يقصد تمييزه لإحضاره في ذهن السامع حسا، فالإشارة أكمل ما يكون من التمييز. أو للقصْد أنّ السامع غبي لا يتميز الشيء عنده إلاّ بالحس. أو أن يقصد بيان حاله في القرب أو البعد أو التوسط. وربما جعل القرب ذريعة إلى التحقير، أو يقصد بالبعد العناية بتمييزه وتعيينه، وربما جعل البعد ذريعة إلى التعظيم، وإلى التحقير، أو للتنبيه إذا ذكر قبل المسند إليه مذكور وعقب بأوصاف على أنّ ما يرد بعد اسم الإشارة فالمذكور جدير باكسابه من أجل تلك الأوصاف.

والتعريف بأل: بأن يشار به إلى معهود بينك وبين مخاطبك، أو يراد به نفس الحقيقة، وما الجنسية.

فالعهدية: تدخل على المسند إليه للإشارة إلى فرد معهود خارجا بين المتخاطبين، وما يكون العهد: بتقديم عهده صريحا، وما يسمى عهدا صريحا، أو بتقديم ذكره تلويحا، قال الله تعالى: {أليس الذكر كالأنثى}، وما يسمى عهدا كنائيا، فالذكر وإن لم يكن مسبوqa صريحا إلا أنه إشارة إلى "ما" في قوله تعالى: {رب إني نذرت لك ما في بطني محررا}، فإنهم كانوا لا يحررون لخدمة بيت المقدس إلا الذكور، وهو المعنى بـ"ما"، أو بحضوره بذاته، أو بمعرفة السامع له، وما يسمى عهدا حضوريا.

والجنسية: تدخل على المسند إليه: للإشارة إلى الحقيقة من حيث هي، بقطع النظر عن عمومها وخصوصها، أو إلى الحقيقة في ضمن فرد مبهم، إذا قامت القرينة على ذلك، ومدخولها في المعنى كالنكرة فيعامل معاملةتها، وتسمى لام العهد الذهني، أو إلى كل الأفراد التي يتناولها اللفظ بحسب اللغة، وذلك بمعونة قرينة حالية، أو لفظية، وما يسمى استغراقا حقيقيا، أو إلى كل الأفراد مقيدا.

والإضافة: بأن لا يكون لإحضار المسند إليه في الذهن طريق أحصر من الإضافة، ويحسن أن يقيد بما إذا كان المقام مقام اختصار، أو أن تغني إضافته عن التفصيل المتعذر أو المرجوح لجهة، أو لتضمنها تعظيما لشأن المضاف إليه أو المضاف أو غيرهما، أو لتضمنها تحقير شأن المضاف أو المضاف إليه أو غيرهما، أو لتضمنها الاسهزاء.

والنداء: لم يعرف للمخاطب عنوان خاص، أو الإشارة إلى علة ما يطلب منه.

فصل: وأمّا تعريف المسند، فلإفادة السامع، إمّا حكما على أمر معلوم له بطريق من طرق التعريف بأمر آخر معلوم له كذلك، وإمّا لازم حكم بين أمرين كذلك.

فصل: وتفسير الإفادة أنه: قد يكون للشيء صفتان في التعريف، ويكون السامع عالما باتصافه باحدهما دون الأخرى، فإذا أردت أن تخبره بأنه متصف بالأخرى، تعتمد إلى اللفظ الدال على الأولى وتجعله مبتدأ، وتعتمد إلى اللفظ الدال على الثانية وتجعله خبرا، فتفيد السامع ما كان يجهله من اتصافه بالثانية، كما إذا كان للسامع أخ يسمى زيدا وهو يعرفه بعينه واسمه، ولكن لا يعرف أنه أخوه، وأردت أن تعرفه أنه أخوه، فتقول له: "زيد أخوك" سواء عرف أنّ له أخا ولم يعرف أنّ زيدا أخوه، أو لم يعرف أنّ له أخا أصلا. وإنّ عرف أنّ له أخا في الجملة وأردت أنّ تعينه عنده قلت: "أخوك زيد"، أمّا إذا لم يعرف أنّ له أخا أصلا فلا يقال ذلك لاقناع الحكم بالتعيين على من لا يعرفه المخاطب أصلا، فظهر الفرق بين قولنا: "زيد أخوك" و "أخوك زيد".

هذا: ومن الفرق بين الجملتين أنه إذا نكر الخبر جاز أن يؤتى بمبتدأ ثان على أن يشرك بحرف العطف في المعنى الذي أخبر به عن الأول، وإذا عرف الخبر المسند لم يجز ذلك.

هذا: وربما كانت الألف واللام في المسند على معنى الجنس، ثم يكون لها في ذلك وجوه، وهي: قصر جنس المعنى على المخبر للمبالغة، وقصر جنس المعنى الذي يفاد بالخبر على المخبر عنه لا على معنى المبالغة وترك الاعتداد بوجوده في غير المخبر عنه، بل على دعوى أنه لا يوجد إلا منه، ولا يكون ذلك إلا إذا قيد المعنى بشيء يخصصه ويجعله في حكم نوع برأسه، وذلك كأن يقيد بالحال والوقت، وهكذا إذا كان الخبر بمعنى يتعدى ثم اشترط له مفعول مخصوص. وأن لا يقصد قصر المعنى في جنسه على المذكور.

فصل: وللتنكير دلالة غير ما نراه في التعريف، فليس المعرفة أجلى ولا أولى من النكرة، والابهام في مواطن خليق، وسلوك الايضاح ليس بسلوك للطريق، خصوصا في موارد الوعد والوعيد والمدح والذم اللذين من شأنهما التشييد، وما ذلك إلا لأن مطامح الفكر متعددة المصادر بتعدد الموارد، والنكرة متكررة الأشخاص، يتقاذف الذهن من مطالعها إلى مغاربها، وينظرها بالبصيرة من منسمها إلى غاربها، فيحصل في النفس لها فخامة وتكتسي منها وسامة، وهذا فيما ليس لمفرده مقدار محصور بخلاف المعرفة، فإنه لواحد بعينه يثبت الذهن عنده ويسكن إليه، فالتنكير يجيء لفائدة يقصر عن إفادتها العلم.

فصل: وينكر المسند إليه للإفراد والنوعية والتعظيم والتحقير والتكثير أن لا يحتاج إلى تعريف والتقليل ومانع من التعريف، وقصد النكارة والجهل بالمسمى، وإخفاء الاسم من خوف عليه أو منه أو صون له.

وينكر المسند لإرادة إفادة عدم الحصر والعهد، وإرادة التفخيم والتعظيم وإرادة التحقير.

باب الذكر والحذف

الأصل في أيّ لفظ يدل على معنى في حكم أريد به إفادة السامع، أن يذكر. وفي أيّ لفظ علم من الكلام لدلالة باقيه عليه، أن يحذف. أو الأصل فيما يراد إفهامه: الذكر، وما كان معلوما من السياق: الحذف. وفي تعارض الأصلين فلا إعتدال عن أحدهما إلى الآخر إلا لداع، أو الأصل في ذلك ذكر ما يحتاج إلى ذكره، وحذف ما يحتاج إلى حذفه.

فصل: من دواعي الذكر: كونه الأصل، والاحتياط وزيادة التقرير والإيضاح، والتسجيل على السامع حتى لا يتأتى له الإنكار، وإظهار تعظيمه أو إهانته، والتبرك به، والاستلذاذ، وبسط الكلام من حيث الإصغاء مطلوب، وكون الخبر عام بالنسبة إلى كل مسند إليه، والمراد تخصيصه بمعين. هذا: ورد الداعي هذا: بأن: إن قامت قرينة تدل عليه إن حذف، فعموم الخبر وإرادة تخصيصه بمعين وحدهما، لا يقتضيان ذكره، وإلا فيكون ذكره واجبا.

ومن دواعي الحذف: إخفاء الأمر عن غير المخاطب، وضيق المقام لتوجع أو خوف فوات فرصة، والتعميم باختصار، وتنزيل المتعدي منزلة اللازم، لعدم تعلق الغرض بالمعموم، والإحتراز عن العبث بناء على الظاهر، واختبار تنبه السامع له عند القرينة، أو مقدار تنبهه، وإيهام أن في تركه تطهيرا له عن لسانك، أو تطهيرا لسانك عنه، وإيجاد سبيل إلى الإنكار إن مست إليه حاجة، وكون الخبر لا يصلح إلا له، حقيقة أو ادعاء، واعتبار آخر مناسب لا يهدي إلى مثله إلا العقل السليم، والطبع المستقيم، كتييسير الإنكار عند الحاجة، وتعجيل المسرة بالمسند، وتكثير الفائدة، ومن الباب: إسناد الفعل إلى نائب الفاعل.

هذا: ثم وإذا كان المسند إليه فاعلا، فإنه يترجح حذفه حينما لا يحقق ذكره غرضا معينا في الكلام، أو للمحافظة على السجع في النثر، وعلى الوزن في الشعر، أو أنّ الفاعل معلوم، ويحذف للجهل به أو للتحقير.

ويكثر حذف المسند للسبب إذا كانت الجملة جوابا عن استفهام عُلِمَ منه الخبر، أو إذا كانت الجملة بعد "إذا" الفجائية، أو كانت الجملة معطوفة على جملة اسمية، والمبتدآن مشتركان في الحكم.

فصل: ولا بد من حذف المسند من قرينة تميزه، وما: سؤال محقق، أو مقدر.

فصل: ويحذف المفعول به في الجملة، للبيان بعد الاتهام، ودفع ما يوهم في أول الأمر إرادة شيء غير المراد، وتضمن إيقاع الفعل على صريح لفظه إظهارا لكمال العناية بوقوعه عليه، والقصد إلى التعميم في المفعول والامتناع أن يقصره السامع على ما يذكر معه دون غيره مع الاختصار، ورعاية الفاصلة، واستهجان ذكره، والاختصار.

باب في التقديم والتأخير

وإنما يقدم بعض أجزاء الكلام ويأخر البعض، إذ لا يمكن النطق بجميعها دفعة واحدة، وليس شيء منها في خاصة نفسه أولى بالتقديم من الآخر، لاشتراك جميع الألفاظ من حيث هي ألفاظ، في درجة الاعتبار، فلا بد لتقديم هذا على ذلك من داع يوجبه.

فصل: من دواعي الباب: التشويق إلى المتأخر كان المتقدم مشعرا بغرابته، وإيهام أنّ المسند إليه لا يزول عن الخاطر، وإيهام التلذذ بذكره، وتخصيص المسند إليه بالخبر الفعلي إنّ ولي حرف النفي، وتقوية الحكم وتقديره، وإفادة العموم. وتعجيل المسرة أو المساءة. وكون المتقدم محط الإنكار والتعجب. والنص على عموم السلب، يكون بتقديم أداة العموم على أداة النفي، أو سلب العموم، يكون بتقديم النفي على أداة العموم. والتخصيص، وسلوك سبيل الرقي، ومراعاة الترتيب الوجودي.

ويقدم المسند لما: تخصيص المسند بالمسند إليه، والتنبيه من أول الأمر على أنه خبر لا نعت، والتفاوت بتقديم ما يسر، وما في المعنى.

فصل: ومن الباب تقديم متعلقات الفعل عليه، كالمفعول والجار والمجرور والحال، وما للاختصاص والاهتمام بالمتقدم والتبرك وضرورة الشعر ورعاية الفاصلة.

هذا: ولم يقف القوم على ذكر ما لكل من المصطلحين من الحكم على خصوصيته، لأنه إذا تقدم أحد ركني الجملة تأخر الآخر، فهما على التلازم.

فصل: ومن الباب: ما ليس من العلم: تقديم السبب على المسبب، والأكثر على الأقل، وما في المعنى.

باب في القصر

والقصر مرادف للحصر، وهو تخصيص شيء بشيء بطريق مخصوص. أو تخصيص أمر بآخر بطريق مخصوص. أو إثبات الحكم لما يذكر في الكلام ونفيه عما عداه بإحدى الطرق الآتية.....". وهو إلى حقيقي: كان الاختصاص فيه بحسب الواقع والحقيقة، لا بحسب الإضافة إلى شيء آخر. وإضافي: كان الاختصاص فيه بحسب الإضافة إلى شيء معين.

وكل منهما إلى قصر صفة على موصوف، وقصر موصوف على صفة. والغالب في الحقيقي قصر الصفة على الموصوف.

والإضافي إلى قصر أفراد اعتقد المخاطب الشركة، وقصر قلب اعتقد العكس، وقصر تعيين اعتقد واحدا غير معين.

ومن طرقه: النفي والاستثناء و"إنما" والعطف بـ"لا" أو "بل" أو "لكن"، وتقديم ما حقه التأخير. هذا: ومن الطرق التي ليست مشهورة الاستعمال لفظ: وحده، و فقط، ولا غير، ومادة الاختصاص، ومادة القصر، وتوسط ضمير الفصل وتعريف المسند إليه، وتقديم المسند إليه على خبره الفعلي أحيانا وغير ذلك.

باب في الوصل والفصل

الوصل عطف جملة على أخرى بالواو: والفصل ترك العطف.

ويجب الوصل في اتفاق الجملتين خبرا أو إنشاء، وبينهما جهة جامعة، وما مناسبة تامة، ولم يكن مانع من العطف. وفي إيهام ترك العطف خلاف المقصود.

ويجب الفصل في اتحادهما اتحادا تاما، من كون الثانية بدلا من الأولى، أو بيانا، أو مؤكدة لها، وما يقال في الإتحاد هذا: إنَّ بين الجملتين: "كمال الاتصال"، وفي تباينهما تباينا تاما، بأن يختلفا خبرا وإنشاء، أو لا يكون بينهما مناسبة في المعنى، وما يقال في التباين هذا: إنَّ بين الجملتين "كمال الانقطاع" وفي الجملة الثانية جوابا عن سؤال نشأ من الأولى، وما يقال فيه: "شبه كمال الاتصال"، وفي سبق جملة بجملتين يصح عطفها على إحداها لوجود المناسبة، ولكن في عطفها على الأخرى فساد، وما يقال فيه: "شبه كمال الانقطاع"، وفي عدم قصد التشريك بين الجملتين في الحكم لمانع، وما يقال فيه: "توسط بين الكمالين".

باب في الإيجاز والإطناب والمساواة

المساواة: تأدية المعنى المراد بعبارة مساوية له، على الحد الذي جرى به عرف أوساط الناس. أو تأدية المعنى المراد بعبارة مساوية له بحيث يتسلسل اللفظ والمعنى فلا يزيد أحدهما على الآخر. فالمساواة نوعان: مساواة مع الاختصار، وهي أن يتحرى البليغ في تأدية المعنى أوجز ما يكون من الألفاظ القليلة الأحرف الكثيرة المعاني. ومساواة بدون اختصار وما يسمى "المتعارف" وهو تأدية المقصود من غير طلب للاختصار، ثم والوجهان في المركز الأسمى من البلاغة، غير أن الأول أدخل فيها وأدل عليها.

والمساواة يعتبرها بعضهم وسطا بين المصطلحين، وبعض يدمجها ولا يعدها قسما ثالثا لهما. والإيجاز أو التضييق: تأدية المعنى بعبارة ناقصة عنه مع وفائها بالغرض. وما لم تف ف"إخلال". أو أداء المقصود من الكلام بأقل من عبارات متعارف الأوساط. أو أن يكون اللفظ أقل من المعنى. أو جمع المعاني المتكاثرة تحت اللفظ القليل الوافي بالغرض مع الإبانة والإفصاح. أو أن ينقص من الكلام ما يصير به لباس لفظه أضيق من قد معناه.

والإطناب: تأدية المعنى بعبارة زائدة عنه مع الفائدة. وما لم تفد ف"تطويل" إذا لم تعين الزيادة، و"حشو" إن تعينت. والتعيين الزيادة بغير الواو. أو زيادة اللفظ على المعنى لفائدة.

فصل: ومن دواعي الإيجاز: تسهيل الحفظ، وتقريب الفهم، وضيق المقام، والإخفاء، وسأمة المحادثة. ومن دواعي الإطناب: تثبيت المعنى، وتوضيح المراد، والتوكيد، ودفع الإيهام.

فصل: والإيجاز يتضمن العبارة القصيرة معاني كثيرة، وما "إيجاز قصر"، وبالحدف وما مع قرينة تعين المحذوف، وما "إيجاز حذف".

هذا: ويستحسن في الاستعطاف وشكوى الحال، والاعتذارات والتعزية والعتاب، والوعد والوعيد، والتوبيخ ورسائل استخراج الخروج، وجباية الأموال ورسائل الملوك في أوقات الحرب إلى الولاة، والأوامر والنواهي الملكية، والشكر على النعم.

والإطناب: بذكر الخاص بعد العام، لبيان منزلة الخاص، حتى كأنه ليس من جنسه، تنزيلا للتغاير في الوصف منزلة التغاير في الذات، وذكر العام بعد الخاص، والإيضاح بعد الإبهام، والتكرير لغرض، والإعتراض، والتذييل، وما تعقيب الجملة بأخرى تشتمل على معناها تأكيدا لها، وما قد يكون جاريا

مجرى المثل، لاستقلال معناه واستغنائه عما قبله، أو غير جار مجرى المثل، لعدم استغنائه عما قبله، وبالإحتراس، وتثبيت المعنى وتوضيح المراد والتوكيد وإثارة الحماية، والتوشيح، وهو: أن يؤتى في آخر الكلام بمثنى مفسر بمفردين ليرى المعنى في صورتين، يخرج فيهما من الخفاء المستوحش إلى الظهور المأنوس، نحو: العلم علمان، علم الأبدان، وعلم الأديان.

فصل: وأغراض التكرير: التأكيد وزيادة التنبيه على ما ينفي التهمة ليكمل تلقي الكلام بالقبول، أو إذا طال الكلام وخشي تناسي الأول أعيد ثانياً تطرية له وتجديداً لعهدده، ومقام التعظيم والتهويل، والتعجب وتعدد المتعلق والترغيب في قبول النصح، والتلذذ بذكر المكرر، وإظهار التحسر، والتنويه بشأن المخاطب، والترديد، والإرشاد إلى الطريقة المثلى.

وهذا ما أراد الله لي إتمامه، وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم تسليماً، والحمد لله رب العالمين، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم، وهو حسبي ونعم الوكيل، نعم المولى ونعم النصير. والسلام.

يوسف المسعود **فوفوري**.